

## تقدير حجم الاموال غير المشروعة والمتداولة في الاقتصاد العراقي للمدة (1991-2010)

م. د. غفران حاتم علوان الجبوري  
قسم الاقتصاد/ جامعة بغداد

الملخص:

تعد ظاهرة غسل الأموال Money Laundering واحدة من أهم الجرائم الاقتصادية الحديثة التي ترتبط عادة بالجريمة المنظمة ولا سيما جرائم الارهاب وتهريب الأسلحة والمخدرات والفساد السياسي... الخ، كما تعد من اخطر جرائم عصر الاقتصاد الرقمي وقد جاءت هذه الظاهرة نتيجة لانشطة اجرامية حققت عوائد مالية غير مشروعة كبيرة. لذا كان لزاماً إضفاء صفة المشروعية على هذه الأموال. ولا يكاد يخلو مجتمع او دولة ما من هذا النوع من الجرائم. الا أنه يكثر في الدول التي ينتشر فيها الفساد على اختلاف انواعه، او بسبب التردد الإداري والقضائي أو بسبب عدم كفاءة أجهزتها الأمنية للكشف عن تلك الجرائم. وانطلاقاً مما تقدم ونظراً الى تعاضم جريمة غسل الاموال وتطور تقنياتها ولا سيما المخاطر الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المصاحبة لها وأثرها على المجتمع والتي لا يقف العراق بعيداً منها. ولعدم وجود أرقام او احصائيات دقيقة تكشف عن حجم الظاهرة، من هنا انطلق بحثنا ليقصى المعلومات والحقائق عن هذه الظاهرة التي أخذت بالاتساع في السنوات الاخيرة داخل الاقتصاد العراقي وفي محاولة لقياس حجم الاموال غير المشروعة فيه، فقد استطاع الباحث التوصل إلى أنموذج لقياس حجم الاموال غير المشروعة في العراق بالاستناد لأنموذج (Demanded Ia monnaie: V.Tanzi 1982) بعد ان تم إضافة مجموعة من المتغيرات الاقتصادية المستمدة من الواقع الاقتصادي العراقي .

Estimate the amount of illicit Traded Funds in the Iraqi economy for the period (1991 to 2010)

M.D. Ghufuran Hatem Alwan AL-Jubouri  
Department of Economics / University of Baghdad

### ABSTRACT

The phenomenon of laundering money is one of the most modern economic crimes that are usually associated with organized crime, particularly crimes of terrorism and the smuggling of weapons, drugs and political corruption --- etc. As one of the most serious crimes of the era of the digital economy, this phenomenon has come as a result of criminal activities made significant illegal financial returns .

Most countries are suffering from this type of crime, But this crime increase in those countries which has different kinds of corruption ,because of administrative and judicial surveillance or because of the inefficiency of the security agencies in detection of those crimes.

Due to the growing crime of money laundering and the evolution of technology particularly the economic and social risks and its impact on society , our study come to explore the information and facts about this phenomenon. In the absence of accurate figures or statistics reveal the magnitude of the phenomenon, from here our research set out to explore the information and facts about this phenomenon, which took widening in recent years within the Iraqi economy in an attempt to measure the size of illicit money in it.

The researcher was able to reach a model to measure how much money is legitimate in Iraq depending on the basis of "Demanded Ia monnaie: V.Tanzi 1982" model, after adding a set of economic variables to this model , which derived from the existing situation of Iraqi economy.

## المقدمة :

تعد ظاهرة غسيل الأموال من الظواهر القديمة التي شهدها عالم الإنسان والتي يمكن ان تنسب الى وقت إدراك الانسان الفرق بين الخير والشر من الأعمال إلا أنها في ذلك الوقت لم تعرف بمصطلحها المتداول في الوقت الحاضر. إذ إنها قد تكون وليدة حاجة الانسان لاضفاء الشرعية على مصادر الكسب التي حصل من خلالها على اموال غير مشروعة.

ولقد ظهر غسيل الاموال كدليل كاشف لقوة المجموعات الاجرامية بحيث أدخل في آلية النمو بين الاقتصاد غير الشرعي والاقتصاد الشرعي. ولا شك في ان سلامة الاقتصاد عامل اساسي في استقرار الحياة السياسية والاجتماعية يفرضان عليهما أنماطاً جديدة من السلوك والمواقف التي طغى على بعضها الرؤية الضيقة والمصلحة الفردية، واصبح هاجس الربح سائداً بغض النظر عن النتائج من العمليات المؤدية اليه.

أمام هذه الظاهرة العالمية غير المشروعة تعالت الاصوات احتجاجاً من الدول والحكومات والمنظمات العالمية والمؤسسات المصرفية والمالية على قضية تبيض الاموال الناتجة من أعمال وانشطة غير مشروعة دولياً. وذلك لتلافي غسلها وتبييضها وادخالها مرة ثانية في الدورة الاقتصادية بصفة شرعية، حيث يجمع الخبراء الدوليون ان مقدار الأموال التي يتم غسلها سنوياً تتراوح ما بين (500 مليار دولار إلى تريليون دولار) أي ما يعادل حجم التجارة النفطية في العالم او ما يساوي 8% من اجمالي حجم التجارة العالمية، وهو يصل وفق إحصاءات صندوق النقد الدولي الى ما نسبته 3% الى 5% من مجموع الناتج القومي لبلدان العالم قاطبة. وتجدر الإشارة في هذا المجال الى ان معظم هذه العمليات تتم في دول اوربية وامريكية صناعية متقدمة. حيث قدرت عمليات غسيل الاموال في لندن مثلاً بأكثر من 214 مليار دولار، ويرجع ذلك الى قدرة لندن على اتمام المعاملات الضخمة في هذا المجال. كذلك فإن الأرباح المتحققة من معاملات الاقتصاد الخفي قد ارتفعت في روسيا من 110 مليار روبل الى 2.5 تريليون روبل. والدول العربية هي الاخرى ليست بمنأى عن التأثيرات الدولية وربما كانت في أحيان كثيرة هدفاً للمنظمات الاجرامية الدولية، وقد قدر حجم غسيل الأموال من تجارة المخدرات في الوطن العربي حتى عام 2011 بحوالي 70 مليار دولار<sup>(1)</sup>.

اهمية البحث:

انطلاقاً مما تقدم ونظراً الى تعاضم جريمة غسيل الأموال وتطور تقنياتها ولا سيما المخاطر الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المصاحبة لها وأثرها على المجتمع والتي لا يقف العراق بعيداً منها. ولعدم وجود ارقام او احصائيات دقيقة تكشف عن حجم الظاهرة، من هنا انطلق بحثنا لیتقصي المعلومات والحقائق عن هذه الظاهرة التي اخذت بالاتساع في السنوات الاخيرة داخل الاقتصاد العراقي وفي محاولة لقياس حجم الأموال غير المشروعة فيه، الا ان هذا لا يعني ان عواملها وبوادرها او بعض اسبابها لم تكن موجودة ولكن هناك فارق ان تكون خارج منطقة الحدث او في قلب الاحداث مما دفع البنك المركزي العراقي الى استحداث دائرة خاصة داخل البنك سميت بـ "وحدة غسيل الاموال" لتتناول البحث عن قضايا هذه الظاهرة التي تتم داخل الجهاز المصرفي العراقي.

(1) - ايلي كلاس - الاطار القانوني لمكافحة تبيض الاموال، مجلة السادسة، معهد باس فيحان المالي والاقتصادي، 2011، ص78.

هدف البحث:

يهدف البحث للتوصل الى أنموذج لقياس حجم الاموال غير المشروعة في العراق بالاستناد للأنموذج (Demanded Ia monnaie: V.Tanzi 1982) بعد ان تم اضافة مجموعة من المتغيرات الاقتصادية المستمدة من الواقع الاقتصادي العراقي، وبذلك نجح البحث في التوصل الى نتائج ملموسة لحجم هذه الاموال في العراق فضلا عن نسبتها من الدخل القومي طيلة مدة الدراسة. فرضية البحث:

انطلق البحث من فرضية مفادها ((تزايد حجم الاموال غير المشروعة والمتداولة في الاقتصاد العراقي خلال المدة (1991-2010)) وعلى اساس ذلك قسم البحث على:-  
المبحث الأول- التأصيل النظري لظاهرة غسيل الاموال.  
المبحث الثاني- المصاحبات الاقتصادية ومراحل غسيل الاموال  
المبحث الثالث- محاولة لبناء أنموذج لتقدير حجم الاموال غير المشروعة في الاقتصاد العراقي.  
الاستنتاجات والتوصيات.

### المبحث الاول: التأصيل النظري لظاهرة غسيل الاموال

#### اولاً: التعريف بظاهرة غسيل الاموال

تعد ظاهرة غسيل الاموال Moneys Lundaryng واحدة من أهم الجرائم الاقتصادية الحديثة التي ترتبط عادة بالجريمة المنظمة ولا سيما جرائم الإرهاب وتهريب الاسلحة والمخدرات والفساد السياسي--الخ، كما تعد من أخطر جرائم عصر الاقتصاد الرقمي وقد جاءت هذه الظاهرة نتيجة لانشطة اجرامية حققت عوائد مالية غير مشروعة كبيرة. لذا كان لزاماً على القائمين بها إضفاء صفة المشروعية على هذه الاموال. ولا يكاد يخلو مجتمع او دولة ما من هذا النوع من الجرائم. الا انه يكثر في الدول التي ينتشر فيها الفساد على اختلاف انواعه، او بسبب الترخد الاداري والقضائي او بسبب عدم كفاءة اجهزتها الامنية للكشف عن تلك الجرائم. وظاهرة غسيل الاموال لها جذور تحدد نشأتها التاريخية ولها دلالات تعكس التحليل الاقتصادي للظاهرة. ولجل رصد هذه الحقائق تم تقسيم الفقرة الى:-

أ- النشأة التاريخية لظاهرة غسيل الاموال.

ب- الدلالات العلمية لمفهوم الأموال غير المشروعة وعمليات غسيل الاموال.

أ- النشأة التاريخية لظاهرة غسيل الاموال.

ان حياة الفرد قد تتأثر الى درجة بعيدة بالتطور الاقتصادي والصناعي. فتطور نهج حياته وتطور علاقاته الانسانية والاجتماعية يفرضان عليه أنماطاً جديدة من السلوك والمواقف التي طغى على بعضها الرؤية الضيقة والمصلحة الفردية واصبح هاجس كسب المال سائداً بغض النظر عن المساوي الناتجة من العمليات المؤدية اليه او الصنوف المنتجة له. عليه فأن بعض المصادر وخاصة الاقتصادية منها ترجع نشأة الظاهرة الى المدة التي سبقت ميلاد السيد المسيح (عليه السلام) بألف عام عندما كان التجار الصينيون يخبئون أموالهم غير المشروعة خوفاً من المصادرة من قبل السلطات، ومن ثم تهريبها خارج البلاد الى بعض الدول التي يتم استثمارها فيها حيث لا يمكن تعقب تلك الثروة، ومن هنا نشأة تجارة عمليات (الافشور off shore)، والتي تدعى الاخيرة في بعض الأحيان بجنات الافشور (off shore heavens)، وهي عبارة عن مناطق تنمو فيها المراكز المالية التي تتسم بانخفاض حدة الاطر القانونية بصورة كبيرة فيها، حيث تمثل هذه المراكز فرصاً سانحة للتهرب الضريبي، كما ان الكثير من هذه المراكز يعمل

مثل الصناديق السوداء حيث توفر الحماية للمجرمين من أضواء الكشف وتوفر هذه الصناديق سهولة تكوين الشركات والحماية المطلقة السرية للحسابات لذلك ينظر الى تلك المراكز على انه من العناصر الحيوية لعمليات غسيل الأموال على المستوى الدولي<sup>(2)</sup>. وهناك من ينسب بدايات بروز هذه الظاهرة الى عقد الثلاثينات من القرن الماضي وتم نسبها الى أصحاب الانشطة غير المشروعة من تجار المخدرات والسلاح الذين يقومون بتعبئة اموالهم غير المشروعة نحو بعض المشاريع التي تدر دخلاً كبيراً، وكان في حينها من أبرز تلك المشاريع هي مشاريع غسل وكبي الملابس وقد اتجه اصحاب الانشطة غير المشروعة لشراء بعض منها، فحقن بذلك مصدر أموالهم الملوثة وعليه وتوافقاً مع هذا التخصيص من الاستثمار سارع استخدام مصطلح غسيل الاموال من قبل المهتمين بتحليل ودراسة أصل واتجاه توظيف الأموال غير المشروعة في الاقتصاد وأثرها على المجتمع. وفي مصادر اخرى تؤكد بأن الذي بدأ منذ عقدين من الزمان فقط هو تحريم ظاهرة غسيل الأموال محلياً وخضوعها للعقوبات التي يخضع لها الجرم ذاته. إذ ظهر مصطلح غسيل الأموال أول مرة أمام القضاء الأمريكي سنة 1982<sup>(3)</sup> إذ تعد الولايات المتحدة الامريكية المرتع الحقيقي لانتشارها بسبب انتشار الأعمال الإجرامية وتشعبها كالاتجار في المخدرات والأسلحة والتهرب والرشاوي والعمولات غير القانونية وتزييف النقود والفساد السياسي... الخ، والتي تتم بمليارات الدولارات وتترتب عليها آثار اقتصادية ذات آثار سلبية. ان تعدد المصادر وتباينها في تحديد المكان والزمان لنشوء الظاهرة يجعلنا متأكدين من انتشارها في الجسم الاقتصادي المحلي والدولي.

ب-الدلالات العلمية لمفهوم الاموال غير المشروعة وعمليات غسيل الاموال:

#### 1- الدلالات العلمية لمفهوم الأموال غير المشروعة:

لغرض الوصول إلى مفهوم الأموال غير المشروعة لا بد من الوقوف على المعنى لكلمة الأموال. فعند سماع كلمة مال أول ما يتبادر الى الذهن النقود التي يمتلكها الشخص طبيعي او معدني- التي تتمثل بالعملة " الوحدة النقدية لاي بلد" كما نص عليها قانون البنك المركزي العراقي لسنة 2004 في تعريف المصطلحات. ومن التعريف يعني ان الوحدات النقدية تشمل على النقود الورقية والمعدنية والتي تعود الى العملة الوطنية للبلد او تكون بعملات اجنبية لبلدان اخرى. إلا أنه في الواقع فان مصطلح الأموال هو أوسع بشموليته من هذا المعنى الضيق فيمكن ملاحظة ذلك من اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات إذ أشارت الاتفاقية الى مجموعة من المفاهيم والمصطلحات وكان من ضمنها مصطلح الأموال والمقصود بها (الاموال ايأ كان نوعها مادية كانت ام غير مادية منقولة ام ثابتة ملموسة او غير ملموسة والمستندات القانونية والصكوك التي تبنت تحليل الاموال او اي حق متعلق بها)<sup>(4)</sup>.  
اما عبارة غير المشروعة المرافقة لكلمة المال فإنها النقيض من الشيء المشروع او الشرعي (Legal) ويتعلق بمبدأ الشرعية بتحقيق الضمانات الأساسية التي تحمي الأفراد والمواطنين ضد اي ممارسات منافية للقوانين والانظمة والاداب العامة بحسب ما تقتضيه الانظمة في البيئات المختلفة.

(2) - هانس بيتر مارتين وهارلدشومان، فخ العولمة، الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية، ترجمة عدنان عباس علي، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، الكويت، العدد 238، 1998، ص20.

(3) - نفس المصدر، ص21.

(4) - طارق كاظم عجيل - جريمة غسيل الاموال - دراسة في ماهيتها والعقوبات المقررة لها، مجلة النزاهة والشفافية، البحوث والدراسات، 2011، ص76.

وبعد بيان مفهوم الاموال ومبدأ الشرعية أصبح بالإمكان الدخول الى معنى الاموال غير المشروعة او ما يطلق عليها في بعض المصادر بالاموال القذرة (Dirty Money). اذ يرى الباحثان ان الاموال غير المشروعة تمثل كافة الاموال المتأتية من العمليات الاجرامية والخارجة عن نطاق القانون. وبما ان القانون منبعه الدين والعرف الاجتماعي يمكن القول ان الاموال غير المشروعة هي كل عائد متأتي من عمل غير قانوني قد تم تحريمه (قانوناً) واصدرت الدولة بشكل خاص و او المجتمع الدولي بشكل عام جزاء بحق مرتكبيه قد يكون مادياً او معنوياً او كلاهما ويتفاوت الجزاء بتفاوت حجم الجرم المرتكب<sup>(5)</sup>.

## 2-الدلالات العلمية لمفهوم غسل الاموال:

استخدم مصطلح الاموال غير المشروعة للتعبير عن الاموال الناتجة من ارتكاب احدي الجرائم التالية تتوافر فيها اركان جرم تبييض الاموال وهي ( المخدرات، الجرائم بمختلف أنواعها، الارهاب، تجارة الاسلحة، تزوير العملة، اختلاس الأموال العامة والخاصة)، وغسيل الاموال مصطلح يرادفه باللغة الانكليزية (Money Laundering)، وقد ترجم الى العربية لعدد من المرادفات منها تبييض الأموال الملوثة او تنظيف الاموال القذرة و/او الاستثمارات الكاذبة و/او تطهير العملة و/او الاموال السوداء، وعلى الرغم من تعدد مرادفات المصطلح، الا ان هنالك ميل او شبه اجماع الى اعتماد مصطلح (غسيل الأموال) وهي الترجمة التي اخذت من قبل الامم المتحدة، وللمصطلح دلالاته العلمية وعليه تصنف التعاريف بموجب الدلالة العلمية الى مجموعتين:

المجموعة الاولى: تعاريف تهدف المعنى العلمي العام.

المجموعة الثانية: تعاريف للظاهرة بحسب مفهومها العلمي الخاص.

المجموعة الاولى: مفاهيم علمية عامة للظاهرة

المفهوم العلمي العام للظاهرة<sup>(6)</sup>.

تم تعريف ظاهرة غسل الاموال بتعابير شكلية متنوعة أضفت عليها صفة العمومية فقد عرفت الظاهرة بأنها "مجموعة العمليات المالية المتداخلة لاختفاء المصدر غير المشروع للاموال واطهارها في صورة اموال متحصلة من مصدر مشروع، او انها عملية تحويل الاموال الناتجة من ممارسة أنشطة اجرامية الى اموال تتمتع بمظهر قانوني سليم خصوصاً من حيث مصدرها".

او "عملية تحويل الاموال غير المشروعة الناتجة في العادة عن تجارة المخدرات والرقيق الأبيض وتهريب وتزييف العملات والتحف النادرة والأعضاء البشرية وغير ذلك الى اموال مشروعة وبطرق مختلفة". وقد عرفها البعض الى انها "عملية يلجأ اليها من يعمل بتجارة المخدرات والجريمة المنظمة او غيرها من انواع الجريمة لاضفاء الشرعية على الدخل غير المشروع والقيام باعمال اخرى عن المجرمين في الجرائم الاساسية وعادة ما تضم هذه المجموعات فئة جديدة من المجرمين تضم اشخاصاً من رجال الاعمال والمحاسبين وغيرهم

(5) -أ. بودلان علي، الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، مداخلة في ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائري

في الالفية الثالثة، جامعة البليدة 21-22 مارس 2002. ص ص 61-63.

(6) - للمزيد من التفاصيل يتم مراجعة:

1- عادل عبد العزيز، غسل الاموال من منظور قانوني واقتصادي واداري، المنظمة العربية للتنمية الادارية،

القاهرة، 2008.

2- صلاح الدين السديسي، النظام المصرفي وغسيل الاموال، مكتبة الاسرة، القاهرة، 2003.

نظراً لما تحققه عمليات غسل الأموال من الأرباح يبلغ متوسطها (10%) من حجم الأموال التي يتم غسلها لإضفاء الشرعية على هذه الأموال لإخفاء مصادرها غير الشرعية في الأصل". وقد عرف القانون العراقي الخاص بمكافحة غسل الأموال لسنة 2004 المادة الثامنة هذه الظاهرة بأنها "كل من يدير أو يحاول أن يدير تعامل مالي يوظف عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني عارفاً بأن المال المستخدم هو عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني أو كل من ينقل أو يرسل أو يحيل وسيلة نقدية أو مبالغ تمثل عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني عارفاً بأن هذه الوسيلة النقدية أو المال يمثل عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني".

المجموعة الثانية: تعريف الظاهرة حسب مفهومها العلمي الخاص:

ويندرج تحت هذه المجموعة عدد من التعاريف ذات الدلالة العلمية المتخصصة للظاهرة وعليه يمكن تقسيمها بموجب البعد الذي يتضمنه كل تعريف وكالاتي<sup>(7)</sup>:

1- البعد المالي: وبموجب هذا البعد تم تعريف الظاهرة على أنها "عملية ادخال أو تحويل أو تعادل مع أي أموال ناتجة عن عمليات مشبوهة المصدر أو غير مشروعة في مؤسسة مصرفية أو مالية بهدف إخفاء أو طمس المصدر الحقيقي لتلك الأموال لإكسائها صفة الشرعية". في حين عرفها بعض العلماء على أنها "أموال تودعها النخبة في العالم الثالث في المؤسسات المصرفية المالية بالخارج والتي هي نتاج للاتجار غير المشروع و/أو النشاطات الإجرامية".

2- البعد القانوني: يعرف دليل الأمم المتحدة للتدريب على تنفيذ قوانين العقاقير المنحدرة لسنة 1991 غسل الأموال بأنها "التصرف في النقود بطريقة تخفي مصدرها وأصلها الحقيقي". ويعرف إعلان المبادئ الخاص لمنع استعمال القطاع المصرفي لغسيل الأموال في بازل ظاهرة غسل الأموال بأنها "جميع العمليات المصرفية التي تهدف إلى إخفاء المصدر الجرمي للأموال". وقد عرفها بعضهم الآخر على أن ظاهرة غسل الأموال على أنها "جريمة بيبضاء عابرة للحدود الدولية وبشكل منظم يقوم بمقتضاها أحد الأشخاص بسلسلة من العمليات المالية المتلاحقة على هذه الأموال القدرة والتي تمنعها تشريعات دولة هذا الشخص حيث يستعين بوسطاء كواجهة مستغلاً حالات التسبب والتعفن الإداري.

إذاً تتفق التعريفات على أن عملية غسل الأموال من الناحية القانونية هي جريمة جوهرها تموية وإخفاء طبيعة الأموال ذات المصدر غير المشروع.

3- البعد الاقتصادي: يعرف صندوق النقد الدولي IMF عمليات غسل الأموال بأنها "مجموعة الإجراءات والأساليب الهادفة إلى إخفاء المصدر الحقيقي للأموال والممتلكات المتأتية عن أعمال إجرامية أو غير مشروعة ومنح صفة الشرعية لهذه الأموال ومن ثم إعادة ضخها في الاقتصاد". وكذلك بموجب هذا البعد عرفت الظاهرة على أنها "مجموعة الأنشطة التي تتم بعيداً عن أجهزة الدولة ولا تسجل في الحسابات القومية". في حين عرفها بعض العلماء على أنها الأموال السوداء (BLACK MONEY) وتعني الأموال التي لا تدفع الضرائب كما عرفها برنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات (UNDOP)، وهي عملية يلجأ إليها من يعمل في تجارة المخدرات لإخفاء المصدر الحقيقي للدخل أو المورد غير المشروع والقيام بأعمال أخرى للتمويه لكي يبدو الدخل وكأنه قد تحقق من مصدر مشروع.

إذاً تمثل عمليات غسل الأموال مجموعة الأنشطة التي تتم بعيداً عن أجهزة الدولة ولا تسجل في الحسابات القومية وهذه الأنشطة تمثل مصدراً للأموال القدرة التي يحاول أصحابها غسلها في

(7) - للمزيد من التفاصيل يتم مراجعة:

عادل عبد العزيز، مصدر سابق. و صلاح الدين السديسي، مصدر سابق.

مرحلة تالية وذلك بإجراء مجموعة من العمليات والتحويلات العينية على الاموال القذرة لتغيير صفتها غير المشروعة في النظام الشرعي و اكسابها صفة الشرعية

4- البعد الديني: ان تعريف ظاهرة غسيل الاموال من الناحية الدينية يعد لفظاً موضوعياً في المدلولات الحقيقية غير المشروعة، ولا سيما أنّ السلع المحرمة تتعدد وما هو حلال في الغرب يصبح محرماً في دول اخرى ويمكن تعريف الظاهرة بموجب البعد الديني على انها "عملية تتم بمقتضاها ادخال الارباح المتولدة عن التجارة الحرام المنطوية على الجرائم في النظام المالي العالمي وبعد تلك العملية يصبح من الصعب التعرف على مصادر هذه الاموال". ويتم تحديد الانشطة غير المشروعة بحسب وجهة نظر المشرع الديني وبما يتفق والشريعة الاسلامية.

من هذه المدلولات العلمية للتعريف ذات الابعاد المختلفة يمكن ان تشخص اسباب هذه الظاهرة. ثالثاً: اسباب نشوء ظاهرة غسيل الاموال.

ان درجة إدراك ووعي الانسان بالتعامل مع القانون والمؤسسات والإدارة له ثقل كبير في بناء الدولة والسير بها نحو الأفضل، إذ إنّ ضعف درجة الوعي يؤدي بنتائج سلبية تعود على المجتمع وتحفز بدورها ظاهرة غسيل الاموال. إذاً هذا يؤكد ان لكل ظاهرة هناك أسباب تقف خلف ظهورها وقد تختلف هذه الاسباب في تأثيرها على الانتقال من بلد الى اخر ومن مدة الى اخرى. ويمكن اجمال الاسباب التي ادت الى نشوء هذه الظاهرة ونتائجها الى ما يأتي<sup>(8)</sup>.

- 1- البحث عن الأمان واكتساب الشرعية للأموال غير المشروعة- يمثل ذلك دافعاً أساسياً لمرتكبي الاعمال الاجرامية والفساد بصفة عامة وعمليات غسيل الأموال بصفة خاصة، حيث انه كلما ازدادت المستحصلات من مصدر غير مشروع كلما زاد الدافع لغسلها، فمثلاً ان تجارة المخدرات تولد دخولاً ضخمة إذ ازدادت بستة اضعاف في الولايات المتحدة خلال المدة 1973- 1990 مقابل زيادة أربعة أضعاف في حجم الاستهلاك الكلي.
- 2- زيادة حدة المنافسة بين البنوك- ان تزايد عمليات غسيل الأموال له علاقة بالسباق بين البنوك لجذب المزيد من العملاء وزيادة معدلات الارباح من خلال فروق اسعار الفائدة. ولا يهم ابداً ان كانت الاموال من مصدر مشروع او غير مشروع، وان قبلت البنوك ذلك يعني أنّ الاموال القذرة ستتنظف من خلال قنواتها.
- 3- انتشار الفساد الإداري- يقوم بعض المسؤولين في مختلف بلاد العالم باستغلال سلطاتهم من اجل الحصول على عمولات ورشاوي مقابل تحرير صفقات معينة، اعطاء تراخيص حكومية لاشخاص لبدء نشاط استثماري او استيرادي او الحصول على اعفاءات من التشريعات الإدارية، القاسم المشترك بين كل هذه الانشطة هو تولد دخولاً لبعض الاشخاص من دون ان تبلغ السلطات الضريبية عنها. وقد أخذت ظاهرة الفساد الاداري بالانتقال تدريجياً نحو البلدان النامية من خلال العالمية او التدويل.

4- انتشار التهرب الضريبي- يعد التهرب الضريبي من اهم الاسباب التي تؤدي الى زيادة حجم عمليات غسيل الاموال في الدول النامية بشكل واضح وكذلك في الدول المتقدمة حيث إنّ ارتفاع معدلات الضرائب تؤدي الى ارتفاع درجة التهرب منها بالمقابل عدم دفع الضرائب يؤدي الى وجود كمية من الاموال تتداول في ما يسمى بالاقتصاد الخفي، وقد تشارك في نشاطات غير شرعية يكون من الضروري فيما بعد غسيل كميات كبيرة من الاموال الناجمة عنها.

(8) - أ.بودلان علي، مصدر سابق، ص2.

- 5- تباطؤ وتردد بعض الدول في وضع التشريعات والضوابط اللازمة لمواجهة ظاهرة غسل الأموال المتزايدة خشية ان يكون ذلك متعارضاً مع اتجاه الاقتصادات الرئيسية في العالم ومع قواعد المؤسسات المالية العالمية الداعمة لتحرير حركة رأس المال في اطار ما يسمى بظاهرة العولمة المالية. وتتسابق الدول في منح حوافز الاستثمار والضمانات من اجل جذب المزيد من رؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار بغض النظر اذا كانت تلك الاموال مشروعة او لا.
- 6- ضعف الرقابة والاشراف من البنوك المركزية على البنوك التجارية، وكذلك ضعف الرقابة والاشراف الكمركي هذا فضلاً عن عدم تحريم عمليات غسل الأموال في عدد كبير من الدول ادى الى انتشار عمليات غسل الاموال.
- 7- وجود الجنات الضريبية- مما يساعد على زيادة غسل الأموال هو وجود بعض الدول التي تشجع عمليات غسل الاموال والتي اعلنت ذلك بصراحة عند استعدادها لتلقي الاموال غير المشروعة والمغسولة وتقديم التسهيلات الممكنة لها وعدم اخضاعها للضرائب وهي ما يعرف بدول الجنات الضريبية {paradis Taxu}. تعد مدينة ناسو عاصمة جزر الباهاما والتي لا يزيد عدد سكانها عن 250 الف نسمة أهم مركز لغسيل الاموال حيث يوجد بها اربعة الآف بنك شبه متخصص في تمويل تجارة السلاح والتي تمثل نسبة 55% من انشطتها.
- 8- اختلاف وتباين التشريعات وقواعد الاشراف الرقابية بين الدول المختلفة مما يفتح المجال أمام وجود بعض الثغرات التي تنفذ من خلالها الاموال القذرة والتي يتم تنفيذها بواسطة خبراء متخصصين.
- رابعاً: غسل الأموال كمظهر من مظاهر الانشطة غير المشروعة<sup>(9)</sup>:
- تشمل عمليات غسل الاموال لاضفاء المشروعية عادة الاموال والدخول الناتجة عن احد او كل الانشطة غير المشروعة التالية:-
- أ- الاتجار في السلع والخدمات غير المشروعة وفقاً للقوانين او تشريعات اي دولة مثل تجارة المخدرات وهي من اكبر العمليات الاجرامية نظراً للمورد المالي الضخم الذي تحققه هذه التجارة.
- ب- المتحصلات المتأتية من الرشوة والجرائم المرتبطة بها، وتظهر الرشوة في صفات المقاولات والمناقصات والعقود التي يبرمها الراشي مع المرتشي وموظف الخدمة العامة سواء بشكل مباشر او عن طريق وسيط.
- ج- الاتجار بالرقيق الأبيض وهي ظاهرة الاتجار بالنساء والاطفال لغرض الدعارة.
- د- الاموال المتأتية من جرائم السرقة والاختلاس والنصب والاحتيال وتحويل تلك المتحصلات الى الخارج بايادها لدى المؤسسات المالية والمصرفية التي تعمل بالخارج.
- هـ- التهرب الضريبي والذي يقصد به هو تمكن المكلف كلياً او جزئياً من التخلص من تأدية الضرائب المستحقة عليه وذلك عبر ممارسة الغش والتزوير في القيود ومخالفة القوانين والأنظمة الضريبية المعتمدة. وتعتبر عملية التهرب الضريبي من أكثر المصادر التي يمكن أن تدر أموالاً طائلة تكون هدفاً لعمليات غسل الأموال. إذ يلجأ أصحاب هذه الأموال إلى اخفائها في مناطق بعيدة مثل الجنات الضريبية، ولقد أكدت العديد من الدراسات ان اسباب التهرب الضريبي تعود الى:

(9) - فادية قاسم بيضون، من جرائم اصحاب الياقات البيضاء الرشوة وتبييض الاموال، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008، ص45



1- ارتفاع اسعار الضرائب ومن ثم ضخامة عبئها.  
 2- الازدواج الضريبي والذي يعني خضوع المكلف للضريبة نفسها لاكثر من مرة وعلى الدخل نفسه خلال نفس الفترة المالية. مما يجعل المكلف يشعر بثقل العبء الضريبي عليه فيحاول التهرب منه بشتى الوسائل.  
 وتعد ظاهرة الارتفاع في أسعار الضرائب سمة مشتركة بين غالبية دول العالم في الوقت الحاضر حتى بعد ظهور مدرسة اقتصاديات جانب العرض.  
 - جرائم أصحاب الياقات البيضاء وهي جرائم الطبقة الاجتماعية المترفة لقيامهم بأعمالهم المهنية ومثل هذه الجرائم يصعب اكتشافها او ملاحقة اصحابها مثال على ذلك جرائم المهندسون في بناء العمارات من دون أن تستوفي المواصفات الفنية كلياً او جزئياً او قيام موظف البنوك بالتلاعب بالأرصدة لصالحه.. الخ.

ن- الأموال المتأتية من الاتي:

- 1- تزوير الأموال والعملات للحصول على نفود قانونية مشروعة مقابل نفود مزورة.
  - 2- الأموال والمتحصلات المتأتية من تزوير الشيكات المصرفية وسحب الأموال بتلك الشيكات او حوالات مزورة أو من خلال تزوير اعتمادات المستفيدين والحصول على قيمة هذه الاعتمادات وايداعها في احد المصارف في الخارج.
  - 3- المضاربة غير المشروعة في الأوراق المالية.
- ي- جرائم السياسيين وهي جرائم ترتبط بالفساد السياسي الذي يقترن باستغلال النفوذ لجميع الثروات الطائلة ثم تهريبها إلى الخارج واعادتها على شكل ذهب او مجوهرات او شراء عقارات.
- إن حقيقة غسل الاموال تتمثل بأنها ليست الجريمة التي تحقق منها المال غير المشروع- كما ذكر بأنها الاموال الناتجة عن تجارة المخدرات وإنما هي الخطوة اللاحقة للجريمة الاصلية- التي نتجت عنها الأموال غير المشروعة- اذ ينتج عن هذه الخطوة محاولة لطمس حقيقة المصدر غير المشروعة واضفائه بثوب الشرعية القانونية كما لو انه متأت أصلاً من نشاط شرعي لا خوف لمعرفة من قبل السلطات.

### المبحث الثاني: المصاحبات الاقتصادية ومراحل غسل الاموال المصاحبات الاقتصادية

تتعدد مصاحبات ظاهرة غسل الأموال وتختلف مجالات الخطر الذي تمثله سواء على الفرد او المجتمع ككل. مما يجعل أثارها مركبة وذات ابعاد متعددة ومختلفة وتمتد الى كل من النظام الاقتصادي والسياسي للدولة.

اولا- المصاحبات الاقتصادية لظاهرة غسل الاموال:

تأتي المصاحبات الاقتصادية لظاهرة غسل الأموال كواحدة من أخطر المصاحبات لظاهرة غسل الاموال ومبعث الخطورة تنبع من اصابة جهاز الاقتصاد القومي بامراض اقتصادية خطيرة ومتعارضة يصعب علاجها او ايجاد الحلول لها نتيجة الاثار المترتبة على هذه الظاهرة. فقد تعرضت اتفاقية فينا لعام 1988 في مقدمتها لاهم الاثار الاقتصادية نتيجة الارباح والثروات الطائلة التي يدرها الاتجار غير المشروع ومن ابرزها:

1- غسل الاموال والدخل القومي:

يؤدي خروج الاموال بطريقة غير مشروعة إلى خارج البلاد الى حرمان البلاد من العوائد الايجابية التي يمكن ان يحصل عليها المجتمع والتي تتمثل في القيمة المضافة الى الدخل القومي وما يرتبط بذلك من تشغيل العمالة وعلاج مشكلة البطالة وتوفير جانب من المعروض

السلعي وما يرتبط بذلك من استقرار للأسعار المحلية إضافة الى ان هروب الاموال الى خارج الدولة يعني خسارة الانتاج لاحد اهم عناصره وهو رأس المال مما يعيق انتاج السلع والخدمات فينعكس بشكل سلبي على الدخل القومي بالانخفاض. ولا يخفى ان عملية غسل الأموال يمكن ان تؤدي الى زيادة معدلات الاستهلاك بشكل يفوق الدخل القومي ويساهم في حدوث خلل اقتصادي هيكلي نظراً لانخفاض المدخرات مع زيادة الاستهلاك ودون حدوث نمو مماثل في GDP<sup>(10)</sup>.

وقد أشارت بعض الدراسات التي أجريت على الدخل غير المشروعة في الدول ذات الاقتصادات المتقدمة وفي مقدمتها (USA) الى ان وجود هذه الدخل يعد مسؤولاً عن انخفاض الانتاجية في الاقتصاد القومي بنسبة 27% ونظراً لان القطاع الاقتصادي غير الرسمي ينمو عادة بمعدل اسرع من معدل نمو اقتصاديات القطاع الرسمي فان تقديرات الناتج القومي تكون منخفضة كثيراً عن حقيقتها. وهذا يعني مسؤولية الاقتصاد الخفي والدخل المرتبطة بعمليات غسل الأموال عن هذا الانخفاض.

2- غسل الأموال ومعدل الادخار<sup>(11)</sup>:

يعد غسل الأموال درباً من دروب الفساد المالي- الاقتصادي، لذلك فإن تأثيره في انخفاض معدل الادخال يظهر بدرجة كبيرة في كثير من الدول النامية، والتي يمكن وصفها بالدول الرخوة (Soft States) كما سماها الاقتصادي ميردال (Myrdal) والتي تتصف بانتشار الرشوة والتهرب الضريبي وانخفاض كفاءة الأجهزة الإدارية وفسادها. وقد اوضح ميردال بصفة عامة ان الفساد يؤثر سلباً على معدل الادخار بشكل ملحوظ.

إن تأثير ظاهرة غسل الاموال على انخفاض معدل الادخار تأتي من هروب راس المال الى الخارج من خلال التحويلات النقدية المصرفية بين البنوك المحلية والبنوك الخارجية وهذا ما يؤثر على الفجوة التمويلية بين الادخار المحلي والاستثمار القومي حيث في فشل هذه الحالة تعجز المدخرات المحلية عن الإيفاء بمتطلبات الاستثمار اللازمة لزيادة معدلات النمو الاقتصادي.

كما قد تؤثر الظاهرة على انخفاض معدل الادخار عن طريق اتجاه اصحابها لشراء الذهب والتحف الثمينة وبعض السلع النادرة، وهنا اتجهت الأموال نحو الاستهلاك ومن ثم تقل نسبة الأموال المتوجه نحو الادخار المحلي. ويعني أنّ هناك علاقة عكسية بين غسل الأموال والادخار المحلي، وفي هذه الحالة ولغرض سد احتياجات الاستثمار الاجمالي تلجأ الدول الى تسهيل عملية تدفق الموارد الانتاجية حتى تعد مشكلة المديونية الخارجية عبئاً على كاهل الاقتصاد القومي.

3- غسل الاموال وارتفاع معدل التضخم:

لا تخلو عمليات غسل الأموال من تدفق نقدي الى تيار الاستهلاك سواء في حالة الغسيل عبر القنوات المصرفية او شراء العقارات او شراء السلع والذهب... الخ، أي أنّها تؤدي الى زيادة الطلب الاستهلاكي غير الرشيد او العشوائي ومن ثم الضغط على المعروض السلعي والتأثير على المستوى العام للأسعار. ان هذه الفئة من المستهلكين لا تقيم وزناً للمنفعة الحدية للنقود ولا تقارن بينها وبين المنفعة الحدية للسلع والخدمات المعروضة في الأسواق وبذلك تساهم عملية غسل الأموال في زيادة المستوى العام للأسعار او حدوث تضخم في جانب الطلب المحلي في المجتمع مصحوباً بتدهور القوة الشرائية للنقود.

(10) - حمدي عبد العظيم، غسل الاموال في مصر والعالم - الطبعة الثانية، القاهرة، 1997، ص 189.

(11) - حمدي عبد العظيم، المصدر نفسه، ص 187.

ومن مصاحبات غسيل الأموال وقوع المجتمع بظاهرة التضخم الركودي إذ يصاب المجتمع بظواهر اقتصادية متعارضة ففي الوقت الذي ترتفع فيه اسعار السلع نتيجة ارتفاع أسعار الواردات وعدم قدرة مصادر البلاد من العملة الأجنبية على تغطية حاجتها من الواردات نجد ان جهاز الانتاج المحلي يعاني من الركود وعدم قدرة السوق على امتصاص واستيعاب منتجاته التي تتكدس بالمخازن وبالتالي تتسع الخسائر ويزداد الفاقد والتالف<sup>(12)</sup>.

4- العلاقة بين عمليات غسيل الاموال والمناخ الاستثماري:

تأخذ العلاقة بين غسيل الاموال والمشاريع الاستثمارية عدة حدود او مجالات ومنها<sup>(13)</sup>:

1- يتجه غاسلوا الأموال غير المشروعة من خلال شراء المشاريع التي تدر أموالاً بشكل ناجح بدون الاهتمام بالجدوى الاقتصادية لكل استثمار يقومون به، لأن اهتمامهم الأول ينصب على ايجاد غطاء شرعي لعمليات التوظيف الذي يقومون بها لاعطاء الشرعية لهذه الاموال.

ان بداية هذه المشاريع كانت تتمثل بشراء محلات غسل وكي الملابس التي كانت في حينها من المشاريع ذات الدخول الكبيرة، وبعدها بدأت نظرتهم تبتعد الى مشاريع أكبر حجماً واعلى دخلاً تتماشى مع حجم متحصلاتهم المالية غير المشروعة هذا من جهة.

2- من جهة ثانية قد يلجأ اصحاب الاموال القذرة الى شراء الموجودات الثابتة من اراض وعقارات ذات مزايا معينة. والمضاربة باسعارها عن طريق أحداث حالة من العرض والطلب الوهمي كمحاولة للاتجار بتلك الموجودات بشكل غير حقيقي ومن ثم رفع أسعار الأراضي والعقارات التي يمتلكونها بشكل مغالي فيه مما أثروا على اسعار السوق لتلك الموجودات بشكل كبير. وبعد ان يتم بيع هذه العقارات او الاراضي الى جهات ذات سمعة نظيفة بهدف الحصول منها على أموال نظيفة وبكميات كبيرة يتم ايداعها في حسابات مصرفية جديدة بعيدة عن اي شك في مصدرها او شرعيتها.

3- الصورة الاخرى التي قد يلجأ إليها غاسلوا الاموال والتي من خلالها تؤثر على المناخ الاستثماري في البلد هي انشاء شركات وهمية حيث يقوموا بتأسيس فعلي لهذه الشركات الا أنه في واقع الحال لا يكون هناك اي نشاط حقيقي وفعلي لهذه الشركات، إذ يكون الهدف الاساسي من تأسيسها ما هو الا واجهة لاختفاء النشاطات الاجرامية غير المشروعة لاصحابها. ويكون ذلك من خلال استخدامها كهوية او واسطة مرور لفتح حسابات مصرفية يتم من خلالها تسهيل عمليات تحويل الأموال القذرة غير المشروعة. من خلال القوانين والانظمة التي سمحت بتأسيس تلك الشركات في البلدان ولاسيما في البلدان التي تفرض نظام سرية الحسابات اذ لا تسمح قوانينها المصرفية بالكشف والاطلاع على حسابات العملاء وهذه الدول تعرف بدول الملاذ المصرفي واهمها سويسرا، هولندا، النمسا، جزر الباهاما.

4- كذلك قد يلجأ غاسلوا الاموال غير المشروعة لشراء مشاريع ومؤسسات خاسرة ومتعثرة كمحاولة منهم لاستغلال هذه المشاريع والنهوض بها من جديد عن طريق ادخال الأموال غير المشروعة لاعادة هذه المشاريع الى العمل بربحية عالية ومن ثم اعادة بيع تلك المشاريع او المؤسسات لتظهر اموالهم على أنها ناتجة عن عمليات البيع.

(12) - سيد الشوريجي عبد المولى - عمليات غسيل الاموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب، العدد 28، عام 1430 هـ، ص ص 294-295.

(13) نفس المصدر، ص 297.

أنّ اليات عمليات غسل الأموال قد تؤدي الى تشويه عملية الاستثمار وإفساد المناخ الاستثماري للبلد وافقاد القانون لهيبته واحترامه. وهذه الصورة من غسل الاموال نجدها بشكل واضح في الجسد الاقتصادي العراقي وهذا ما اثبتته الإنموذج.

#### 5- عملية غسل الأموال وقيمة العملة الوطنية:

إنّ عملية غسل الاموال لها دور كبير في تدهور قيمة العملة الوطنية نظراً للارتباط بين هذه العمليات وتهريب الاموال الى الخارج وما يعنيه ذلك من زيادة الطلب على العملات الاجنبية التي يتم تحويل الاموال المهربة اليها بقصد الايداع او الاستثمار في الخارج فضلاً عن زيادة عرض العملة الوطنية ولا شك ان النتيجة النهائية لذلك هو انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الاجنبية اي ان عملية غسل الاموال تساهم في تدهور قيمة العملة الوطنية مما يوجب التصدي لها حماية لهذه العملة<sup>(14)</sup>.

من جانب آخر نجد ان خروج الاموال بقصد الغسل بكميات كبيرة قد يولد ضغوطاً تعمل على زيادة اسعار الفائدة من اجل جذب الاموال من مصادر محلية او اجنبية هذا الارتفاع في اسعار الفائدة المحلية فضلاً عن اسعار الفائدة المرتفعة التي تدفعها الدولة على قروضها من الخارج قد يسهم في ارتفاع معدلات التضخم. كذلك نجد ان دخول الاموال بقصد الغسيل قد يخلق حالة من الاعتقاد الخاطي بان هناك وفرة في السيولة بسبب الوفرة الاقتصادية مما يدفع السلطات النقدية الى اتباع سياسة نقدية وائتمانية تتناسب مع هذه الظروف، ونتيجة للحركة السريعة لهذه الاموال تبين لها انها قد انتهجت السياسات المالية الخاطئة على عكس ما يحتاجه الاقتصاد القومي.

من ناحية اخرى تؤثر عمليات غسل الأموال على سعر الصرف في الدولة المصدرة لتلك الاموال، حيث ان زيادة التدفقات من النقد الاجنبي اياً كان مصدرها يؤدي الى زيادة الطلب على النقد الوطني مما يدفع في اتجاه رفع سعر صرف العملة الوطنية بأكثر من قيمتها الحقيقية. مما تقدم يتبين ان تحركات غاسلوا الاموال عبر الحدود المختلفة ولاسيما الدول النامية تؤدي الى احداث اثار ضارة على المتغيرات النقدية الكلية من حيث انخفاض قيمة العملة وسعر الصرف ومعدلات التضخم، هذا ، لأنها في الواقع لا تعكس حقيقة الاقتصاد ومستوى ادائه وتطوره ليحدث نوعاً من الانسجام بين المتغيرات النقدية والاقتصادية بل هي تحركات تعكس ظروفاً وتطورات غريبة ودخيلة على الاقتصاد ذاته.

#### 6- غسل الاموال وتشويه صورة الاسواق المالية:

لقد أخذ الانفتاح الاقتصادي المتزايد وحرية تنقل الرساميل بين دول العالم الأثر الواضح في تسهيل مهمة غاسلي الاموال. وذلك عن طريق تحويل مبالغ من الاموال غير المشروعة لسماسة هذه الاموال بهدف شراء كميات كبيرة من الأوراق المالية باسماء وهمية ومن ثم بيعها من جديد عندما يحدث ارتفاع في أسعار هذه الاسهم. مما يحقق له ارباح مرتفعة وفي ذات الوقت تضيي نوع من الشرعية على رأس مال المستثمر.

كذلك قد تساهم أنشطة غسل الأموال في تفشي الفساد في جسم النظام المالي مما يضعف من سيطرة البنوك ، لأنه اذا اصاب الفساد مسؤولي البنوك بسبب المبالغ الضخمة بهذه الأنشطة فإنّ السلوك المناهض للسوق المالية يمكن ان يمتد الى مجالات عمل غير تلك التي ترتبط مباشرة بغسيل الاموال مما يخلق المخاطر بالنسبة لامن البنوك وسلامتها والمشرفين عليها حيث يتعرضون للتهديد.

(14) - مها كامل - عمليات غسل الاموال: الاطار النظري، مجلة السياسة الدولية، العدد 146، 2001، ص164.

وبناءً على هذا يمكننا القول إنَّ غسيل الاموال باحجام كبيرة تشوه طبيعة السوق وتجعلها تميل نحو التركيز على جانب العرض وكذلك من خلال المضاربة على الاسعار، وبالتالي يصبح اصحاب الاموال هم المتحكمين الرئيسيين في السوق. مما تقدم نستنتج "أنَّ التحركات الرأسمالية بقصد الغسل لا تتبع من زيادة فاعلية الانشطة الاقتصادية المحلية وبالتالي فهي تعطي مؤشراً خاطئاً أن هذا التأثير قد يؤدي الى خلق جو من عدم الثقة وعدم اليقين ومن عدم القدرة على التنبؤ والتخطيط والاستثمار. ثانياً- مراحل غسيل الاموال:

تمر عملية غسيل الاموال بثلاث مراحل:

المرحلة الاولى- التوظيف- الايداع النقدي<sup>(15)</sup>:

وهي اصعب مرحلة للقائمين بغسيل الأموال. اذ تكون فيها الأموال غير النظيفة عرضة لافتضاح امرها وبصفة خاصة انها تتضمن عادة كميات هائلة من الاموال النقدية السائلة. وتستلزم هذه المرحلة التخلي المادي عن النقود المستحصلة من النشاط الاجرامي او النشاط غير المشروع، بهدف ابعاد الشبهة عن مصدرها، ويتم ذلك في الغالب بأسلوب بسيط عن طريق توظيف الاموال المشبوهة في البنوك او في غيرها من المؤسسات المالية سواء داخل البلد او خارجه سواء بطريقة فتح الحسابات او الودائع او شراء اوراق مالية... الخ. وخلال هذه المرحلة يتم تنظيف الاموال بتوظيفها داخل المؤسسات المالية ذلك اما بتزوير بعض المستندات او اخفاء بعضها او بمساعدة بعض موظفي البنك الذي يتسترون على ما يجري او تحويل النقود الى اوراق تجارية قابلة للتداول كذلك قد يتطلب الأمر في هذه المرحلة اتباع طرق مبتكرة خلال مرحلة الإيداع. بابرار شكل مشروع للنقود وذلك باستثمارها في مجالات المجوهرات او غيرها. وبهذا الأسلوب تكتسب الاموال ميزتين، فمن ناحية اولى فالشكل المادي للورقة التجارية يمكن السيطرة عليه من حيث انه يمكن وضع او كتابة اي مبالغ في الصك مما يسهل حركته اكثر من الاموال النقدية. ومن ناحية ثانية انه يمكن بسهولة ايداع الاوراق التجارية في البنك وبموجب تنمذج ضمن عملياته المتشعبة من دون ان يشعر او يشك احد في سلامة ونظافة العملية. وبالخلاصة، ان اختيار طريقة ايداع الاموال خلال هذه المرحلة يعتمد على خبرات غاسلي الاموال وعلى الظروف المحيطة بعملياتهم.

المرحلة الثانية- التجميع او التعقيم او الترفيد<sup>(16)</sup>:

تسمح مرحلة التجميع باخفاء مصادر الأموال المعدة للتبييض والغاية منها هي فصل الأموال عن مصدرها المريب واعطاؤها غطاءً شرعياً وشريعياً.

وتقوم هذه المرحلة على إعادة المال القدر الى حسابات مصرفية مفتوحة باسم شركات محترمة وعلى هذا المستوى من حلقة التبييض يصبح المال جاهزاً للدخول في المشاريع الاقتصادية بشكل قانوني، وتتكون عملية اخفاء المصادر غير المشروعة من مجموعة متشعبة من القيود والعمليات المالية بوتيرة عالية وبوساطة عدد كبير من المعاملات يجعلها معقدة غامضة. وبالتالي فهذه العمليات متعددة العناصر هي تقوم على تحويل الودائع المطلوبة تبييضها الى منتجات مختلفة، اسهم، سندات شراء او بيع اموال منقولة وغير منقولة او التحويلات المالية الالكترونية وتقوم هذه المرحلة باشراك القطاع المالي عموماً والمصارف خصوصاً مع استخدام كثيف للجان الضريبية.

(15)- صادق راشد حسين الشمري- فالج داود سلمان، غسيل الاموال- الاثار والمعالجات، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، بغداد، العراق، 2008، ص188.

(16)- خولة رشيد حسن، غسيل الاموال- المفهوم والاساليب والاثار الاقتصادية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، بغداد، العراق، 2004، ص260.

الأجهزة المعرفة بـ (OFF- Shore) أو البلدان التي لديها تنظيم مصرفي متساهل إلى ذلك تستلزم هذه المرحلة المرور بشركات وهمية أو شركات مالية متواطئة. وتتميز هذه المرحلة بأنها أصعب من سابقتها بالنسبة لسلطات مكافحة غسيل الأموال بحيث يصعب عليهم كشف حقيقة العمليات غير المشروعة وذلك بسبب استخدام عمليات التمويل البرتي للنقود والتمويل الإلكتروني والتي تنتقل بها الأموال بسرعة فائقة إلى بنوك خارج البلاد مما يصعب معه ملاحقة أو تعقب مصدرها. المرحلة الثالثة- الدمج أو التعامل<sup>(17)</sup>:

تشكل مرحلة الدمج المرحلة الأخيرة من مراحل غسيل الأموال والتي تسعى إلى إضفاء مظهر شرعي على الأموال غير المشروعة وإتاحة استخدامها بطريقة مربحة ومحترمة، فهذه المرحلة تؤمن الغطاء النهائي للمظهر الشرعي للثروة ذات المصدر غير الشرعي وبهذه العملية توضح الأموال المبيضة مرة أخرى في الاقتصاد بطريقة يبدو معها أنه تشغيل عادي وقانوني لمال من مصدر نظيف، وبالتالي تقوم تقنية الدمج على إعادة المبالغ المبيضة في بنية الاقتصاد الشرعي عبر القيام بتوظيفات مالية واستثمارات في الاقتصاد الحقيقي أو باستثمارات عقارية لاستعمال هذه الأموال وكى لا يبقى أي أثر لمصدرها الجرمي. ثم إن مرحلة الدمج هي المرحلة الأصعب اكتشافاً باعتبار أن الأموال تكون قد خضعت مسبقاً لعدة مستويات من التدوير، والواقع أن هذه العمليات بمجملها قد تمتد إلى عدة سنوات.

وبعد الانتهاء من هذه المرحلة وإضفاء المشروعية على الأموال القذرة يصبح من الصعب جداً الكشف عنها.

**المبحث الثالث: محاولة لبناء نموذج لتقدير حجم الأموال غير المشروعة والمتداولة في الاقتصاد العراقي للمدة (1991-2010)**

في ظل تقارب العالم الاقتصادي أصبح العراق جزءاً من أية حالة اقتصادية أو ما قد يصيب العالم من آثار لظواهر اقتصادية متنوعة سواء تلك التي سببتها الحروب أو التي تسببها الأزمات الاقتصادية وما تلقى من ظلالها على اقتصاديات دول العالم. وعلى الرغم من أن الاقتصاد العراقي له مشاكله الخاصة بسبب ما توالى عليه من حروب أو حصار أو أحداث سياسية وما أعقبها من ظواهر أخذت تظهر في الاقتصاد العراقي فقد طرح الآن السؤال الآتي هل ظهرت أعراض ظاهرة غسيل الأموال في المجتمع العراقي؟

والجواب: نعم إن آثارها قد بدأت تظهر على التوازن الاقتصادي والاجتماعي باتجاهين<sup>(18)</sup>:

1- التأثير العالمي في اقتصاديات الدول واندماج الأسواق في ظل العولمة مع ارتباط السوق المحلي باقتصاديات العالم والبنوك وصندوق النقد الدولي ولاسيما بعد عام 2001 وأحداث أيلول وما رافقها من انتشار ظاهرة غسيل الأموال وظهور آثارها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأخلاقية أي إن المشكلة أصبحت دولية الاهتمام وعالمية التأثير.

2- تأثيرات محلية ظهرت في مجالات مختلفة منذ فترة الثمانينات حيث إن الحروب التي مرت بالعراق تشكل مدخلاً وعاملاً فعالاً لتهيئة البيئة الملائمة لظاهرة غسيل الأموال وجاءت حقبة التسعينات وظروف الحصار لتوسع من انتشار هذه الظاهرة من خلال تنامي أنشطة اقتصاد الظل الذي يحوي في طياته العديد من الأنشطة الاقتصادية والتي

(17) - نفس المصدر، ص 262.

(18) - سالم محمود عيود، ظاهرة غسيل الأموال - المشكلة/ الآثار/ المعالجة مع إشارة خاصة إلى العراق، دار المرتضى للطباعة والنشر، 2007، ص 229.

تولد دخولاً ضخمة حيث تكون أغلب مصادر هذه الأنشطة غير مشروعة وبالتالي ينجم عنها اموال غير مشروعة. واخيراً جاءت احداث 2003 وما رافقها من أعمال سلب لأموال البنوك والممتلكات وظهور حالة الفوضى السياسية والاقتصادية. وما أصاب المؤسسة العراقية من تفكك ونهب للممتلكات العامة وظهور حالات الفساد الاقتصادي وتهريب الأموال وانتشار سمسرة الاعمار والمقاولات وانتشار الارهاب... الخ.

أدت هذه المؤشرات كلها الى انتشار بؤادر غسيل الأموال في العراق والذي لم يكن يعرف هذه الظاهرة، لذا لم نجد ضمن المواد القانونية لإدارة البنك المركزي والتشريعات الاخرى المتعلقة بتنظيم عمل شبكة المصارف الى ما يشير الى قضية غسيل الاموال، لكن بعد ما مر بالعراق من احداث توجب على البنك المركزي والحكومة ان تتخذ الاجراءات الخاصة بعملية غسيل الاموال سواء كتشريع او تشكيل فرق عمل او إضافة إجراءات تؤمن سلامة العمل المصرفي بما لا يتعارض مع قواعد العمل المصرفي وكذلك بالشكل الذي لا يسمح للمهربين باستغلال هذه الاجراءات لتمير اموالهم وغزوا المصارف واستخدامها كمنافذ لغسيل الاموال وتوظيفها وبناء عليه فقد تم تشكيل مكتب خاص بغسيل الاموال مرتبط بالبنك المركزي وتم العمل به رسمياً واعتباراً من 2006/9/15.

اولاً- توصيف النموذج القياسي المستخدم لتقدير حجم الاموال غير المشروعة في الاقتصاد العراقي:

من الصعب التوصل الى تقدير دقيق لحجم الأموال غير المشروعة في الاقتصاد بسبب صعوبة تعقبها سواء داخل السجلات المصرفية أو من خلال اسهامها في العمليات الاقتصادية المختلفة والتي سبق ذكرها- الا ان هذا لا يمنع من اجراء محاولات للتوصل الى تقدير معين لحجم هذه الظاهرة من خلال الأنموذج الذي تم تشخيصه وفق رؤيا الباحثة مستمدة متغيراته من الواقع الاقتصادي للعينة (العراق).

سوف يتم استخدام الأنموذج القياسي لمعادلة الطلب على العملة انموذج (Demande de Ia) (monnaie: V.Tanzi 1982)<sup>(19)</sup>، حيث يهدف النموذج الى تقدير حجم الاموال غير المشروعة وذلك بدلالة الدخل غير الرسمي والفكرة الاساسية لهذا الأنموذج هي: تحديد دالة الطلب على العملة بوضع تقديرين لحيازة العملة:

التقدير الاول: حينما لا يكون المتغير الضريبي مساوياً للصفر.

التقدير الثاني: حينما يكون المتغير الضريبي مساوياً للصفر.

ويطلق على الفرق الموجود بين التقديرين نتيجة لوجود المتغير الضريبي (بالأموال غير المشروعة). وقد حددت متغيرات دالة (أنموذج) الطلب على العملة معتبراً ان:

- نسبة العملة الى اجمالي عرض النقد هي المتغير التابع ويعبر عنها بالرمز  $(\frac{a}{T_2})$  حيث:

a: مقدار العملة المتداولة.

$T_2$ : اجمالي عرض النقد وتمثل العملة وودائع الطلب وودائع الاجل.

- ولتحديد المتغيرات المستقلة للأنموذج كان لا بد من دراسة العوامل التي تؤثر على  $(\frac{a}{T_2})$

وهي:

أ- استخدم (Vito Tanzi) متوسط الدخل القومي ( $y_m$ ) احد اهم العوامل المؤثرة سلباً في  $(\frac{a}{T_2})$ .

(19)- أبودلان علي، مشكلة الاقتصاد الخفي في الجزائر: الاسباب والحلول- كلية العلوم الاقتصادية. علوم

التسيير والعلوم التجارية- جامعة تلمسان، ص ص 4-6. www.docudesk.com

ب- تركيب الدخل: يؤثر تركيب الدخل والتغيرات التي تحدث فيه على نسبة العملة  $(\frac{a}{T_2})$  استخدم (Vito Tanzi) نسبة الأجور والرواتب (تعويضات المشتغلين  $(\frac{R}{Y})$ ) الى الدخل القومي كأحد المتغيرات التفسيرية حيث تؤدي زيادة الأجور والرواتب الى زيادة العملة. ت- نسبة الضريبة  $(\frac{T_x}{Y})$ : ومن المفترض أن ارتفاع نسبة الضريبة يؤدي إلى انخفاض استخدام العملة ومن ثم انخفاض قيمة  $(\frac{a}{T_2})$ .

ث- سعر الفائدة (i): حينما يكون المتغير التابع هو نسبة العملة الى عرض النقود فمن الضروري ان يضاف الى المتغيرات التفسيرية سعر الفائدة. ومن المتوقع ان يكون لسعر الفائدة تأثير سلبي في الطلب على العملة حيث ان: " زيادة سعر الفائدة تؤدي الى زيادة الودائع للاجل ومع بقاء العوامل الاخرى على حالها تنخفض قيمة  $(\frac{a}{T_2})$ .

ج- ولغرض التوصل لحجم الأموال غير المشروعة في الاقتصاد العراقي تم اضافة:  
1- نسبة الناتج في قطاع المباني والانشاءات الى الدخل القومي  $(\frac{B}{Y})$  الى الانموذج كونه القطاع الأكثر ارتفاعا في اسعاره.

2- الاستيرادات بدون تحويل خارجي ولعدم امكانية الحصول عن البيانات الخاصة بذلك فقد تم التعويض بالمتغير الوهمي (Dummy Variables). إذ تم اعطاء رقم واحدة لكل سنة من خلال المدة (1991-2002) والتي كان يتم فيها الاستيراد بدون تحويل خارجي وقيمة الصفر لكل سنة خلال المدة (2003-2010) لتوقف التعامل بالاستيراد بدون تحويل.

ثانياً- فرضيات الأنموذج:

أ- ان الاموال غير المشروعة هي نتيجة مباشرة لانخفاض الضرائب.  
ب- تستخدم العملة اساسا لاتمام معاملات الاموال غير المشروعة وتخزين الثروة المتواصل.

ثالثاً- الشكل الرياضي للانموذج:

يستخدم انموذج الانحدار لتقدير دالة الطلب على العملة، وتأخذ الدالة الصورة الخطية التالية:

$$(\frac{a}{T_2}) = b_0 + b_1 (y_m) + b_2 (\frac{T_x}{Y}) + b_3 (\frac{R}{Y}) + b_4 (i) + b_5 (\frac{B}{Y}) + b_6 (D) + U$$

حيث ان:

U: متغير عشوائي (ذو قيمة متوقعة= صفر وتباين ثابت وتباين مشترك صفري).  
b<sub>0</sub>: للثابت.

b<sub>1</sub>, b<sub>2</sub>, b<sub>3</sub>, b<sub>4</sub>, b<sub>5</sub>, b<sub>6</sub>: معاملات المتغيرات التفسيرية للانموذج.

ومن المتوقع ان تكون قيمة معلمتي المتغيرين  $(\frac{T_x}{Y})$ ,  $(y_m)$  سالبة أي:

$$0 > b_1, 0 > b_2$$

ومن المتوقع ان تكون قيمة معاملات المتغيرات (D),  $(\frac{B}{Y})$ , (i),  $(\frac{R}{Y})$  موجبة أي:

$$0 < b_3, 0 < b_4, 0 < b_5, 0 < b_6$$

البيانات المستخدمة:

تم الحصول على البيانات من المصادر الرسمية (البنك المركزي العراقي، وزارة التخطيط والتعاون الانمائي/ الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات.



أسلوب التقدير المستخدم:

تم استخدام طريقة المربعات الصغرى العادية لتقدير معاملات دالة الطلب على العملة (\*). وقد تم اختيار الدالة الخطية لكونها اعطت افضل النتائج التقديرية وباعتماد بيانات الملحق (1) تم التوصل الى الدالة المقدرة وكالاتي:

$$\left(\frac{a}{T_2}\right) = 78.61 - 0.0000474(Y_m) - 0.698\left(\frac{T_x}{y}\right) + 0.00149\left(\frac{R}{y}\right) + 0.615(i) + 0.0930\left(\frac{B}{y}\right) + 7.955(D)$$

نلاحظ من الدالة المقدرة إن إشارات المعلمات المقدرة جاءت مطابقة لمنطق النظرية الاقتصادية. اذ اظهرت نتائج التقدير للأنموذج أعلاه، دلالات معنوية لمعاملات المتغيرات التفسيرية عند مستوى معنوية (5%) باستثناء المتغيرين (i),  $\left(\frac{B}{y}\right)$ ، وكما مبينة في جدول

جدول (1)  
نتائج تقدير دالة الطلب على العملة.

Model	Unstandar	Coeffici	T	الاختبارات الاحصائية
	dized	ents		
	B	Std. Error		R=0.92 R.Square=0.85
Constant	78.61	5.257	14.953	F=12.702 D.W=2.007
(Y <sub>m</sub> )	0.000047	0.000	-2.941	Std.Error of the Estimac
$\left(\frac{T_x}{y}\right)$	-0.698	0.464	-1.503	
$\left(\frac{R}{y}\right)$	0.00149	0.031	0.048	
(i)	0.615	0.382	1.610	
$\left(\frac{B}{y}\right)$	0.0930	0.129	0.722	
(D)	7.955	3.937	2.020	

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج الحاسب الالكتروني.  
كما ويلاحظ من جدول (1)، ان نتائج الاختبار تشير الى قوة الارتباط بين الطلب على العملة والعوامل المؤثرة فيه من خلال قيمة (R) والبالغة (0.92)، كما ويلاحظ ان القوة التفسيرية للأنموذج (R<sup>2</sup>) بلغت (0.85) وهذا يؤكد على ان هذه العوامل تفسر 85% من التغيرات الحاصلة في الطلب على العملة، في حين ان 15% من التغيرات تعود للمتغيرات غير المفسرة المتروكة للبواقي.

(\*)- تم تقدير معاملات النموذج واجراء الاختبارات الاحصائية بالصيغ المختلفة منها الخطية واللوغارتمية المزوجة والنصف اللوغارتمية.

واظهر اختبار (F) ان الأنموذج المقدر يتمتع بعلاقة دالية (معنوية الأنموذج ككل) إذ بلغت القيمة المحتسبة (12.702) وهي اكبر من الجدولية البالغة  $(F_{(0.05,7,13)}=2.92)$ ، وعليه فإن الأنموذج معنوي من الناحية الاحصائية، وهذا ما يوحي بأن جميع المتغيرات التفسيرية تؤثر بصورة جوهرية على المتغير التابع  $(\frac{a}{T_2})$  واطهرت النتائج كفاءة الأنموذج المقدر من خلال انخفاض القيمة المقدر للخطأ المعياري (S.E.E) والبالغة (5.352). ولمعرفة الارتباط بين الاخطاء، فقد لجأنا لاحصائه (دربن- وتسن) إذ أظهرت قيمة هذه الاحصائية وقوعها في منطقة القبول بفرضية العدم عند مستوى معنوية (0.05)، فقد كانت القيمة المحتسبة لـ (D.W) مساوية لـ (2.007)، وهي تقع بين قيمة الحد الاعلى  $(d_U)$  و  $(4-d_U)$  والذي يمثل مجال القبول بفرضية العدم وهو عدم وجود ارتباط ذاتي عند  $(n=20, K=6)$  وهذا يعني أن الأنموذج خالياً من مشكلة الارتباط الذاتي<sup>(20)</sup>. وهذا ما يدعم القدرة التفسيرية لجميع المتغيرات التفسيرية للنموذج.

وفي ضوء ما تقدم تم تقدير حجم الاموال غير المشروعة خلال المدة (1991-2010) بدلالة دالة الطالب على العملة، واسفرت النتائج كما موضحة في جدول (2).

#### جدول (2)

تطور حجم الاموال غير المشروعة (م.د) للمدة (1991-2010) ونسبتها الى الدخل القومي

السنة	الدخل القومي (1)	الاموال غير المشروعة (2)	نسبة الاموال غير المشروعة الى الدخل القومي (2/1=3)
1991	29566	26686.7	90.26
1992	29495	26531.39	89.95
1993	6747	5186.073	76.87
1994	67130	55746.54	83.04
1995	5807375	5173890	89.09
1996	5641424	5022666	89.03
1997	13235490	11585274	87.53
1998	15013422	13056522	86.97
1999	31381049	26358843	84
2000	46634635	37890440	81.25
2001	36726501	30282613	82.45
2002	34677723	28744088	82.89

(20) - لمزيد من الاطلاع انظر:

- عادل عبد الغني محبوب، 1998، اصول الاقتصاد القياسي النظرية والتطبيق، بغداد، كلية المنصور الجامعة، ص ص 222-224.

- وليد اسماعيل، واحمد محمد، الاقتصاد القياسي التحليلي بين النظرية والتطبيق، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان/الاردن، 2003.


77.83	20023550	25728749	2003
73.82	34638379	46923316	2004
71.08	46767796	65798567	2005
72.19	61668864	85431539	2006
68.36	68432576	100100817	2007
63.13	93200325	147641254	2008
54	66232011	120428411	2009
57.61	82398634	143029609	2010

المصدر: من اعداد الباحثة نتائج التقدير القياسي.

تراوح حجم الاموال غير المشروعة في الاقتصاد العراقي خلال مدة الدراسة وكما موضحة من جدول (2) بين (5186) مليون دينار كحد ادنى عام 1993 و (93200325) مليون دينار كحد اقصى عام 2008، وقد بلغ المتوسط السنوي لنسبة هذه الاموال إلى الدخل القومي خلال المدة (1991-2010) حوالي 78%. والشكل (1) يوضح تطور حجم الاموال غير المشروعة في الاقتصاد العراقي للمدة 1991-2010.

شكل (1)

تطور حجم الاموال غير المشروعة في الاقتصاد العراقي للمدة 1991-2010.



المصدر: من عمل الباحثة اعتماداً على بيانات الجدول (2).

لم يكن العراق يعرف هذه الآفة من قبل إلا أنها بدأت تظهر على السطح اثناء عقد التسعينات من القرن الماضي بسبب ضعف قدرة القطاعات الانتاجية على توفير السلع والخدمات وظروف الحصار الاقتصادي والعقوبات التي فرضت عليه أدت الى نشأت ما يسمى السوق السوداء او السوق الموازي (اقتصاد الظل) الذي يعتبر مرتع خصب لنمو ظاهرة غسل الاموال وهي الوجه الاخر لارتفاع نسبة الاموال غير المشروعة في الاقتصاد العراقي وصولاً الى 78% كمتوسط للمدة 1990-2010 ويمكن ارجاع هذه النسبة المرتفعة الى جملة من الأسباب منها:-

1- وجدت هذه الظاهرة نتيجة تراكمات سنين طويلة من الحروب والحصار والأوضاع السياسية غير المستقرة ما بعد عام 2003 والتي ادت الى فتح حدود العراق على مصراعيها ودخول كل شيء ومن كل حدب وصوب في غياب كامل للدور الرقابي الحقيقي للدولة على السوق وعلى الاستيرادات.

2- الهدر: ان ارتفاع اسعار صرف العملة المحلية كان حقيقي في السبعينات. اما خلال فترة الحصار فقد حصل العكس وارتفع سعر صرف الدولار مقابل العملة المحلية بسبب العقوبات الاقتصادية التي فرضت علينا ومنعت تصدير النفط العراقي، وكذلك سياسة الاستيراد بدون تحويل خارجي اضافة الى نمو ظاهرة تهريب الأموال الى الخارج عن طريق مكاتب الصيرفة.

3- انتشار السلوكيات الاستهلاكية واستشراء الفساد وانفصام العلاقة بين العمل ومردوده فقطاع الاستخراج ينخفض فيه عدد العاملين ويتعاظم الانتاج، وانخفاض دخول النشاطات المنتجة وارتفاع دخول نشاطات المضاربة والوسطاء. وكل هذا ادى الى اتساع اعمال الاقتصاد الخفي والذي كان السبب الرئيس في انتشار اعمال غسيل الاموال.

4- نمو العملة في التداول (وهي جزء من عرض النقد) كانت تنمو بمعدل اسرع من نمو الناتج المحلي الاجمالي إذ بلغ معدل نمو العملة في التداول طيلة المدة (3.6%) مقابل معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي والبالغ (1.07%) حيث يعد الناتج المصدر الرئيس لقوى العرض الحقيقي للسلع والخدمات. ليؤكد تزامن الاسباب النقدية والهيكلية للتضخم. هذا الاختلال بين كمية النقود وحجم الناتج المحلي الاجمالي يمثل قوة شرائية في السوق لم يستطع التدفق السلعي من اشباعها، فتدفقت الأسعار الى الاعلى واستمر الطلب متفوق على العرض وسار بمديات اوسع في فترة الحصار عندما تعرض الاقتصاد الى صدمة عرض جعلت نسبة فائض الطلب الى المعروض السلعي تزداد بمعدل نمو سنوي مركب (115.6%) كرس حالة التضخم الركودي<sup>(21)</sup>.

5- الانفتاح الاقتصادي الذي شهده العراق بعد 2003/4/9 والمتمثل بالسماح للمستثمر الاجنبي ان يستثمر بالعراق والسماح له بادخال واخراج رؤوس الاموال كما سمح المشرع للمستثمر الاجنبي ان يستثمر في قطاعات المصارف وسوق الأوراق المالية، كل هذا جعل العراق مفتوحاً على مصراعيه امام المافيا العالمية لمزاولة عمليات غسيل الاموال في العراق. ان ارتفاع نسبة الاموال غير المشروعة في الاقتصاد يعد من اخطر الجرائم التي تصيب المجتمع بسبب انعكاساتها المباشرة على الاستقرار الاقتصادي والسياسي واسهامها المباشر في اختلال التوازن والاستقرار.

ولغرض معالجة هذه الظاهرة الخطيرة اصدر قانون مكافحة غسيل الاموال العراقي رقم 93 لسنة 2004 والذي اعتبر جريمة غسيل الاموال جنحة على خلاف معظم قوانين مكافحة غسيل الاموال العربية يعاقب عليها بغرامة التي لا تزيد عن 40 مليون دينار عراقي او ضعف قيمة المال المستعمل في التعامل او السجن مدة لا تزيد عن اربعة سنوات او كلاهما.

#### المبحث الرابع: الاستنتاجات والتوصيات الاستنتاجات:

في ضوء ما تقدم من البحث والتحليل، تم التوصل الى اهم الاستنتاجات الآتية:

1- تمتع الانموذج المقدر بجودة توفيق عالية بلغت 85% وهذا يعني ان المتغيرات التفسيرية المختارة والمتمثلة ب (الدخل المتاح، نسبة تعويضات المشتغلين الى الدخل القومي، نسبة الضرائب الى الدخل القومي، سعر الفائدة، نسبة الناتج المحلي لقطاع

(21)- النشرات الاحصائية السنوية للبنك المركزي 1991-2010.

البناء والانشاءات الى الدخل والاستيرادات بدون تحويل خارجي) قد فسرت 85% من التغيرات في الأموال غير المشروعة من خلال دالة الطلب على العملة.

2- ان من أهم العوامل المؤثرة في دالة الطلب على العملة هو متغير الاستيرادات بدون تحويل خارجي والذي تم التعويض عنه بالمتغير الوهمي اذ ان زيادة هذا المتغير بمقدار وحدة واحدة يؤدي الى زيادة في الاموال غير المشروعة بمقدار (7.955)، في حين كان لمتغير الدخل المتاح الاثر الاقل في الاموال غير المشروعة وهو اثر سلبي.

3- اثبتت الدراسة وجود ظاهرة غسل الاموال بحجم كبير في الاقتصاد العراقي، إذ نمت الاموال غير المشروعة من سنة الى اخرى نتيجة للظروف التي مر بها العراق خلال مدة التسعينيات والمتمثلة بالحصار الاقتصادي وما تعرض له بعد عام 2003 من احتلال ودمار شامل للاقتصاد العراقي. اذ تباينت نسبة الأموال غير المشروعة الى الدخل من سنة الى اخرى بين حد اعلى (90%) عام 1991 و (54%) عام 2009. وقد بلغ المتوسط السنوي لنسبة هذه الأموال الى الدخل القومي خلال المدة (1991-2010) حوالي 78%.

#### التوصيات:

- ان اهمية أي دراسة تتبع من تلك التوصيات والقضايا التي تثيرها. والدراسة الراهنة تثير الى التوصيات التالية:
- 1- خلق رأي عام مناهض للجريمة بصفة عامة وجريمة غسل الأموال بصفة خاصة لما تتركه هذه الجريمة من أثار سلبية على مختلف مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
  - 2- تشديد الرقابة على الاموال التي تدخل المصارف، ومعرفة مصادر الاموال التي يفتح لهم حسابات في المصارف خاصة اذا كان المبلغ كبيراً ويشتهبه انه من مكسب غير مشروع.
  - 3- بناء جهاز للرقابة فعال يلتزم باللوائح والانظمة المتعلقة بالرقابة على النظام المالي.
  - 4- اعطاء البنك المركزي دوراً في مكافحة غسل الاموال ليس فقط مقتصر على ايجاد الاطار القانوني والإجرائي.
  - 5- اشراك المواطن ومنظمات المجتمع المدني في عملية الرقابة على ظاهرة غسل الاموال مع شفافية العلاقة وتوفير المعلومات المتبادلة لخدمة المجتمع بكل نظمه، والسيطرة على المنافذ الحدودية ومنع عمليات التهريب للسلع والاموال.

#### المصادر:

1. ايلي كلاس- الاطار القانوني لمكافحة تبييض الاموال، مجلة السادسة، معهد باس فيحان المالي والاقتصادي، 2011.
2. بودلان علي، الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر، مداخلة في ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائري في الالفية الثالثة، جامعة البليدة 21-22 مارس 2002.
3. أبودلان علي، مشكلة الاقتصاد الخفي في الجزائر: الاسباب والحلول- كلية العلوم الاقتصادية. علوم التسيير والعلوم التجارية- جامعة تلمسان. [www.docudesk.com](http://www.docudesk.com).
4. حمدي عبد العظيم، غسل الاموال في مصر والعالم- الطبعة الثانية، القاهرة، 1997.
5. خولة رشيد حسن، غسل الاموال- المفهوم والاساليب والاثار الاقتصادية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، بغداد، العراق 2004.
6. سالم محمود عبود، ظاهرة غسل الاموال- المشكلة/ الاثار/ المعالجة مع اشارة خاصة الى العراق، دار المرتضى للطباعة والنشر، 2007.

7. سيد الشوريجي عبد المولى- عمليات غسيل الاموال وانعكاساتها على المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، المجلة العربية للدراسات الامنية والتدريب، العدد 28، عام 1430 هـ .
8. صادق راشد حسين الشمري- فالح داود سلمان، غسيل الاموال- الاثار والمعالجات، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، بغداد، العراق، 2008.
9. صلاح الدين السديسي، النظام المصرفي وغسيل الاموال، مكتبة الاسرة، القاهرة، 2003.
10. طارق كاظم عجبل- جريمة غسيل الاموال- دراسة في ماهيتها والعقوبات المقررة لها، مجلة النزاهة والشفافية، البحوث والدراسات، 2011.
11. عادل عبد العزيز، غسيل الاموال من منظور قانوني واقتصادي واداري، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة، 2008.
12. عادل عبد الغني محبوب، 1998، اصول الاقتصاد القياسي النظرية والتطبيق، بغداد، كلية المنصور الجامعة .
13. فادية قاسم بيضون، من جرائم اصحاب الياقات البيضاء الرشوة وتبييض الاموال، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008 .
14. مها كامل- عمليات غسيل الاموال: الاطار النظري، مجلة السياسة الدولية، العدد 146، 2001.
15. النشرات السنوية للبنك المركزي العراقي للسنوات 1991-2010 .
16. هانس بيتر مارتن وهارلدشومان، فخ العولمة، الاعتداء على الديمقراطية والرفاهية، ترجمة عدنان عباس علي، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، الكويت، العدد 238، 1998.
17. وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للاحصاء وتكنولوجيا المعلومات، مديرية الحسابات القومية، المجموعات السنوية (1991-2010).
18. وليد اسماعيل، واحمد محمد، الاقتصاد القياسي التحليلي بين النظرية والتطبيق، دار مندلاوي للنشر والتوزيع، عمان/الاردن، 2003.

#### ملحق (1)

#### بعض مؤشرات الاقتصاد العراقي للمدة 1991-2010 (م.د)

السنة	نسبة العملة الى عرض النقد	صافي العملة في التداول	عرض النقد	الدخل القومي	الناتج المحلي لقطاع المباني والخدمات	تعويضات المشتغلين	الايرادات الضريبية	سعر الفائدة	عدد السكان من
1991	88.7	21873	24670	29566	2244.4	9925.9	639.9	7.25	18419
1992	82.0	36021	43909	29495	3662.4	20536.2	981.5	7.25	18949
1993	77.7	67134	86430	6747	8508	42792.1	2593.4	7.25	19478
1994	83.5	199436	238901	67130	8373.9	209203.9	9222.8	7.25	20007
1995	82.9	584398	705064	5807375	7519.3	787149.4	51904.8	7.25	20536
1996	91.8	881616	960503	5641424	8515.2	787112.2	61492	7.25	21124
1997	89.6	829828	1038097	13235490	1890	1011973.2	124988	7.25	22048
1998	88.2	1192530	1351876	15013422	2216.8	1395298.1	201890	7.25	22702
1999	85.9	1275220	1483836	31381049	2739.2	1913020.9	331579	7.35	23382

24086	7.35	444865	2187785.8	3171.4	46634635	1728006	147432 1	85.3	2000
24813	6.35	532563	2725834.0	4192.9	36726501	2159089	178269 1	82.6	2001
25565	6.36	582893	3394201.7	3967.8	34677723	3013601	256369 3	85.1	2002
26340	6.36	32348	3654066.2	2173.1	25728749	5773601	462979 4	80	2003
27139	6	209820	7866052.8	8645.3	46923316	19148626	716794 5	71	2004
27963	7	664237	8371095.7	9887.1	65798567	11399125	911283 7	80	2005
28810	16	2728336	10790737. 0	10666.2	85431539	15460060	109680 99	71	2006
29682	20	9456260	21371688. 5	11168.9	100100817	21721167	142317 00	66	2007
30572. 5	16.7 5	6198281	34400786. 1	11168.9	147641254	28189934	184925 02	66	2008
31489. 7	8.83	1891039 9	35228095. 5	9637	120428411	37300030	217756 79	58	2009
32434. 4	6.25	8162992	38839854. 0	15904	143029609	51743489	243421 92	47	2010

المصدر: من اعداد الباحثة اعتماداً على:

- النشرات السنوية للبنك المركزي العراقي
- وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات، مديرية الحسابات القومية، المجموعات السنوية (1991-2010).